

الاقتصاد

آخر أخبار الاقتصاد المحلية والعالمية زوروا موقعنا على www.alanba.com.kw/Business



حوكمة الشركة

قواعد حوكمة الشركات خرجت في كثير من بنودها عن الضوابط القانونية واللائحية وأغلقت منهج التدرج والمرونة ولم تراع الواقع الاقتصادي والاجتماعي

قالت إنه لا توجد دولة يتضمن قرار الحوكمة لديها كل القواعد والمبادئ التي فرضتها هيئة أسواق المال «الغرفة»: قرار قواعد الحوكمة في الكويت متشدد لأبعد الحدود

«سينما» تحقق 7,9 ملايين دينار أرباحاً في 2013

أعلن مجلس إدارة شركة السينما الكويتية الوطنية (سينما) عن تحقيق أرباح في 2013 بقيمة 7,9 ملايين دينار مقارنة مع أرباح في 2012 بقيمة 5,5 ملايين دينار، كما حققت الشركة ربحية للسهم الواحد بواقع 80 فلساً للسهم في 2013 مقارنة مع 55,5 فلساً للسهم في 2012. كما انخفضت إجمالي الموجودات إلى 69,2 مليون دينار في 2013 مقارنة بـ 70,9 مليون دينار في 2012، وانخفضت أيضاً إجمالي المطلوبات إلى 17,7 مليون دينار في 2013 مقارنة مع 23,2 مليون دينار في 2012. وقد أوصى مجلس إدارة الشركة بتوزيع أرباح نقدية 149 من القيمة الاسمية للسهم 49 فلساً لكل سهم.

ارتفاع الإنفاق الحكومي 8% في 10 أشهر حتى يناير

رويترز: أظهرت أرقام أولية لوزارة المالية أن الإنفاق الحكومي ارتفع 8% في الأشهر العشرة الأولى من العام المالي الحالي مقارنة مع الفترة نفسها من العام السابق لكنه يظل دون الخطة الأولية بكثير. وبلغ الإنفاق العام في الكويت 10,58 مليارات دينار (37,6 مليار دولار) في الفترة من إبريل حتى يناير ارتفاعاً من 9,78 مليارات دينار قبل عام لكنه أعلى بقليل من نصف المخطط لإنفاقه في العام المالي الذي ينتهي في مارس والبالغ 21 مليار دينار.

ويقل الإنفاق الكويتي عن خطط الميزانية بسبب جدل سياسي يؤخر موافقة البرلمان على الميزانية والإنفاق الاستثماري. وساعد هذا إلى جانب ارتفاع أسعار النفط الدولية الخليجية على تكوين احتياطات مالية ضخمة، لكن خبراء يقولون إنه ينبغي للكويت السيطرة على نمو أجور القطاع العام والإنفاق غير الاستثماري لمواصلة تحقيق فوائض مالية في العقد المقبل.

وقال صندوق النقد الدولي في ديسمبر إن من المهم أن تكبح الكويت فاتورة الأجور العامة المتزايدة والدعم لأن انخفاض أسعار النفط لفترة ممتدة قد يقلص الفوائض في الميزانية. وفي أكتوبر وصف رئيس الوزراء نظام الرعاية الاجتماعية بأنه غير قابل للاستمرار. وتوفر الكويت التي تعتمد على النفط في نحو 94% من دخلها نظاماً اجتماعياً سخياً لمواطنيها من المهد إلى اللحد.

وتزايد حديث المسؤولين بالحكومة عن المخاطر التي تهدد فوائض الميزانية، لكن من غير الواضح ما إذا كان مجلس الوزراء سيمكن من الخسفي في إقرار إصلاحات اقتصادية لا تحظى بتأييد شعبي مثل تقليص الدعم أو وقف نمو الأجور. وبلغت إيرادات الدولة 26,63 مليار دينار في الفترة من إبريل إلى يناير مقارنة مع 27 مليار في الفترة المقابلة من العام الماضي لكنها أعلى بكثير مقارنة مع خطة متحفظة للعام بأكمله تبلغ قيمتها 18,10 مليار دولار. وبلغت الإيرادات النفطية 24,76 مليار دينار. وبذلك يبلغ الفائض المالي في الشهور العشرة 16,05 مليار دينار بما يعادل 31,3% من الناتج المحلي الإجمالي للبلاد في 2012 وفق حسابات لـ «رويترز» تستند إلى أحدث بيانات رسمية.

وتتوقع الكويت عجزاً يبلغ 2,91 مليار دينار في خطتها لميزانية 2013-2014. وتوقع محللون في مسح أجرته رويترز في يناير فائضاً يبلغ 23,5% من الناتج المحلي الإجمالي في 2013-2014 و20,7% في العام المالي التالي.

«هيئة الأسواق» توافق على تأسيس صندوق الوطني للسوق النقدي

وافقت هيئة أسواق المال لشركة الوطني للاستثمار على تأسيس صندوق الوطني للسوق النقدي بالدينار الكويتي الثاني، ويكون طرح وحدات الصندوق طرحاً عاماً برأس مال متغير ويتراوح بين 5 ملايين كحد أدنى ودينار 1,5 مليار دينار كحد أقصى بقيمة اسمية قدرها 1 دينار للوحدة الواحدة والحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو 10 آلاف دينار وبمضاعفات ألف دينار. ويخطط للاكتتاب 1,425 مليار وحدة بواقع 1,425 مليار دينار، وتكون الجهات التي تتلقى طلبات الاكتتاب هي: شركة الوطني للاستثمار وبنك الكويت الوطني. ومدة الصندوق 15 عاماً تبدأ من تاريخ قيده في سجل الهيئة وتكون المدة قابلة للتجديد لفترة مماثلة بعد الحصول على موافقة مالكي ما يزيد على 50% من مالكي وحدات استثمار الصندوق وجهة الإشراف. ومنحت الهيئة التصديق برخصة لمدة 3 أشهر بهدف استكمال رأسماله وإصدار وحدات الملكية قابلة للتجديد لمدة مماثلة في حال عدم تغطية الحد الأدنى لرأس المال، ويرخص للصندوق بعد استكماله لرأس المال مدة 3 سنوات من تاريخ قيده في سجل الهيئة.

16,01 مليون دينار أرباح «الصالحية» في 2013

اعتمد مجلس إدارة شركة الصالحية العقارية (الصالحية) البيانات المالية السنوية للشركة للسنة المنتهية في 31-12-2013. وقد حققت الشركة أرباحاً بقيمة 16,01 مليون دينار لعام 2013 مقارنة بـ 8,2 ملايين دينار في 2012. وقد أوصى مجلس إدارة الشركة بتوزيع أرباح نقدية 20% من القيمة الاسمية للسهم 20 فلساً لكل سهم.

«كامكو» توزع أرباحاً نقدية 5 فلوس للسهم عن 2013

عقد مجلس إدارة شركة مشاريع الكويت الاستثمارية لإدارة الأصول (كامكو) اجتماعاً واعتمد البيانات المالية للعام الماضي المنتهي في 31 ديسمبر 2013. ورفع توصيته لعمومية الشركة بتوزيع أرباح نقدية عن تلك السنة بنسبة 5% من القيمة الاسمية للسهم (بواقع 5 فلوس لكل سهم)، علماً بأن هذه التوصية تخضع لموافقة الجمعية العمومية والجهات المتعاملين بذلك. وكانت أرباح الشركة في العام الماضي قد بلغت 3,02 ملايين دينار تقريباً مقابل خسائر بنحو 11,69 مليون دينار للعام 2012. بارتفاع في النتائج تقدر نسبته بحوالي 125,8%.

1,4 مليون دينار أرباح «المساكن» ونوزيع 6 فلوس أرباحاً نقدية

أعلنت شركة المساكن الدولية للتطوير العقاري «المساكن» عن تحقيق أرباح لعام 2013 بـ 1,4 مليون دينار مقارنة بـ 1,08 مليون دينار لعام 2012. وأوصى مجلس إدارة الشركة بتوزيع أرباح نقدية 6% من القيمة الاسمية للسهم بواقع 6 فلوس لكل سهم.

الآراء الواردة في هذه المذكرة قد وردت أساساً من ملاحظات شركات ذات مصلحة، ولكن من الصحيح - أيضاً - أن الغرفة لم تنته إلى مذكرتها هذه إلا بعد دراسة عالية الموضوعية والمصلحة العامة. وفي كل الأحوال، فإن صدور الرأي عن صاحب مصلحة يجب ألا يعيب هذا الرأي أو يدفع إلى التشكيك في صحته وهدفه، فالعبرة في قيمة النص، وليست في موقع الشخص، وإلا أصبحنا نعالج القضايا بأسلوب محكمة النوايا. خاصة أن مفهوم الحوكمة يقوم أصلاً على إيجاد توازن عادل بين أصحاب المصالح. وإذا كنا نشيد صادقين بكفاءة وحيادية من مجلس مفوضي الهيئة، فإن سن واجبنا ومن واجبه - من واجبنا نحن - أن ننسى أن هذه المناقبة المهنية والشخصية يمكن أن تحصن صاحبها من الخطيئة، ولكنها لا تعصمه بالضرورة عن الخطأ. فكل منا هنا مجتهد، وكل منا مخلص في نيته واجتهاده. وبالتالي، تامل الغرفة أن تقرأ مذكرتها بهذه الروح ومن هذا المنطلق، والقرار - وإن كان يرشده النقد، وينضج الحوار - يبقى بيد الجهة المسؤولة صاحبة القرار.

وختتمت الغرفة بالقول: «نحن هنا لن نحاول أن نضع توصيات أو نطرح حلولاً. لأننا نقدم المذكرة إلى جهة ذات كفاءة واختصاص واستقلالية. جهة تعرف تماماً كيف تعالج مواقع التعارض والتشدد والتوسع إذا ما اقتنعت بصحتها، كما تعرف تماماً أننا نرحب بفرصة تدارس هذه المذكرة معها، بصورة موضوعية وفي إطار صيغة تقوي علاقتها بالشركات المعنية دون أن تؤثر على استقلاليتها في اتخاذ القرار. ولكننا في الوقت ذاته نشعر بحاجة حقيقية إلى أن ندارس بعمق وبالتفصيل إمكانية العودة إلى منهج «الالتزام أو التفسير» الذي نعتمده أعرق الدول المتقدمة في قواعد الحوكمة، كما نعتمد الهيئات الرقابية المختصة في معظم دول المنطقة. ذلك أن خطوة بهذه الجراة وبهذا الانسجام مع السمات الرئيسية لقواعد الحوكمة الصادرة عن الهيئة، يمكنها - في رأينا - أن تعيد لهذه القواعد اعتدالها، وتعيد الحوكمة إلى فلسفتها الأصلية باعتبارها نظاماً تفرضه مزاياه وفوائده، ويسانده تعاون متبادل بين كل أصحاب المصلحة التي تحقق الشركة أهدافها، إن حوكمة الشركات على نحو سليم لا تعني مجرد تنفيذ مجموعة من القواعد بصيغتها الحرفية الضيقة، وإنما هي ثقافة وأسلوب في تنظيم العلاقة بين إدارة الشركة ومالكها والجهات المتعاملين معها. وبالتالي، يجب أن ننظر إلى الحوكمة باعتبارها نظاماً لضمان الكفاءة والشفافية وتوازن المصالح، وليست أداة لفرض رقابة صارمة.»

المؤهلة لمتابعة الالتزام بقواعد الحوكمة بكفاءة وعدالة. ودعت الغرفة في المذكرة، بجانب ضرورات الضبط القانوني واللائحي لقواعد الحوكمة التي تبقى هذه القواعد ذات دور استرشادي لفترة كافية، يجري بعدها إضفاء صفة الإلزامية عليها بصورة تدريجية، كما هو الحال في دول كثيرة نذكر منها: الأردن والبحرين والسعودية ومصر والمملكة المتحدة.

وقالت الغرفة أن القراءة الصحيحة للمذكرة هذه لابد وأن تكون في ضوء الحقائق والاعتبارات التالية:

1 - بعد سنوات قليلة من قيام سوق الكويت للأوراق المالية، دعت الغرفة إلى إيجاد هيئة رقابية لأسواق المال تختص بمهام التشريع والمراقبة والمتابعة، وترتك للسوق (الجورصة) مهمة التداول. ومنذ بدء الجهود الرامية إلى إصدار تشريع بإنشاء الهيئة المطلوبة، والغرفة تدعم هذه الجهود وتشارك فيها. وللغرفة مواقف معروفة ومعننة في دعم جهود الهيئة بعد قيامها، وفي تأكيد تقديرها لمخبرات ومناقض مجلس مفوضيها. وفي الدعوة الملحة إلى الاحترام الكامل لاستقلاليتها، والنأي بها عن التسييس، وحمابتها من الضغوط بكل أشكالها حماية للمصلحة العامة. غير أن

المؤهلة لمتابعة الالتزام بقواعد الحوكمة بكفاءة وعدالة. ودعت الغرفة في المذكرة، بجانب ضرورات الضبط القانوني واللائحي لقواعد الحوكمة التي تبقى هذه القواعد ذات دور استرشادي لفترة كافية، يجري بعدها إضفاء صفة الإلزامية عليها بصورة تدريجية، كما هو الحال في دول كثيرة نذكر منها: الأردن والبحرين والسعودية ومصر والمملكة المتحدة.

وقالت الغرفة أن القراءة الصحيحة للمذكرة هذه لابد وأن تكون في ضوء الحقائق والاعتبارات التالية:

1 - بعد سنوات قليلة من قيام سوق الكويت للأوراق المالية، دعت الغرفة إلى إيجاد هيئة رقابية لأسواق المال تختص بمهام التشريع والمراقبة والمتابعة، وترتك للسوق (الجورصة) مهمة التداول. ومنذ بدء الجهود الرامية إلى إصدار تشريع بإنشاء الهيئة المطلوبة، والغرفة تدعم هذه الجهود وتشارك فيها. وللغرفة مواقف معروفة ومعننة في دعم جهود الهيئة بعد قيامها، وفي تأكيد تقديرها لمخبرات ومناقض مجلس مفوضيها. وفي الدعوة الملحة إلى الاحترام الكامل لاستقلاليتها، والنأي بها عن التسييس، وحمابتها من الضغوط بكل أشكالها حماية للمصلحة العامة. غير أن

لمتلك الامكانات والكوادر

العلاقة بين هيئة أسواق المال والشركات المعنية بقواعد الحوكمة

يجب أن تقوم على الثقة المعززة بالرقابة وليس على الترسد المنطلق من الشك

استقلالية هيئة أسواق المال كجهة رقابية لا تعني العزلة ولا تتناقض مع المشورة ولا تنفصل عن الحرفية

غاية الحوكمة تحقيق التوازن العادل بين مصالح جميع الأطراف

واضادت انها من الجهات التي تقف في طليعة المدافعين عن استقلالية هيئة أسواق المال كجهة رقابية، غير أن الاستقلالية لا تعني العزلة، ولا تتناقض مع المشورة، ولا تنفصل عن الحرفية ومبينة ان المناقب الشخصية العالية يمكن أن تردع صاحبها عن الخطيئة، ولكنها لا تعصمه من الخطأ، ولا تؤهله لاحتكار الصواب.

وأكدت الغرفة في المذكرة انها تتغلل الشركات المعنية بقواعد الحوكمة وترى في ذلك قوة لرباها لا إضعافاً لموضعتها خاصة أن غاية الحوكمة تحقيق التوازن العادل بين مصالح جميع أطراف الشركة والمتعاملين معها، مشيرة إلى أن كل القواعد التي أصدرتها الهيئة موجودة في قواعد الحوكمة الصادرة في دولة أو أكثر ولكن من الصحيح أيضاً أنه لا توجد دول يتضمن قرار الحوكمة لديها كل القواعد والمبادئ التي فرضتها هيئة أسواق المال.

وذكرت ان الهيئة لم تأخذ بمبدأ التدرج فوضعت قواعد الحوكمة موضع التنفيذ الفوري (مع تأجيل المساءلة القانونية والعقابية لمدة عام) كما أن الهيئة أغفلت مبدأ المرونة ففرضت كل القواعد على كل الشركات المعنية دون مراعاة لاختلافها في طبيعة العمل، أو الشكل القانوني، أو حجم الاستثمار أو حجم العمالة ومبينة أن قواعد حوكمة الشركات خرجت في كثير من بنودها عن الضوابط القانونية واللائحية، وأغلقت منهج التدرج والمرونة، ولم تراع الواقع الاقتصادي والاجتماعي للكويت.

وقالت الغرفة أن واقع الحال أن الهيئة لم تنظم حق أعضاء مجالس الادارة والقيادات التنفيذية في تداول

السند التشريعي والانضباط القانوني

قالت الغرفة أن قواعد الحوكمة صدرت استناداً لقانون الشركات ويجب أن تتطابق مع أحكامه ومن اللافت فعلاً أن القانون 2010/7 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال لم يعقد للهيئة اختصاص وضع قواعد حوكمة الشركات حيث اجتهد مجلس مفوضي الهيئة في محاولة تدارك هذه الحقيقة من خلال اللائحة التنفيذية للقانون المذكور، والتي نصت في مادتها 40 على وجوب إصدار الهيئة نظاماً خاصاً للحوكمة. غير أن اجتهاد الهيئة هذا قد جانبه التوفيق للقاعدة المستقر عليها قانوناً تقول بأن تحديد اختصاص أي هيئة أو جهة هو من عمل القانون، وعلى الجهة أو الهيئة أن تلتزم بحدود الاختصاص كما رسمها القانون. وبما أن اختصاصات هيئة أسواق المال قد تحددت في قانونها وعلى سبيل الحصر، فإن من غير الجائز لمجلس مفوضي الهيئة أن يعطيها اختصاصاً جديداً لم يرد نكره في القانون. وفي المقابل، نصت المادة (217) من قانون الشركات رقم 97 لعام 2013، على أن «تضع الجهات الرقابية المعنية بقواعد حوكمة الشركات الخاضعة لها بما يحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح إدارة الشركة

التوسع في مفهوم الشركات الخاضعة خلافاً للمادة (217) من قانون الشركات

نكرت الغرفة أن المادة 217 من قانون الشركات فوضت لكل جهة رقابية وضع قواعد الحوكمة للشركات التي تخضع لرقابتها، وذلك تجنباً للتداخل بين الجهات الرقابية (بنك الكويت المركزي، هيئة أسواق المال، ووزارة التجارة والصناعة). فما هي الشركات التي تخضع لرقابة هيئة أسواق المال، والتي تكون - بالتالي - خاضعة لقواعد الحوكمة التي أصدرتها الهيئة بقرارها (2013/25)؛ وخلاصة القول، أنه لا يجوز لقرار صادر عن جهة

تجاوز الضوابط القانونية في تنظيم تداول أسهم الشركات من قبل أعضاء مجلس إدارتها

أوضحت الغرفة أن المادة (22) من قانون الشركات عهدت إلى الهيئة وضع القواعد التي تنظم تداول أعضاء مجلس الإدارة في أسهم الشركة وطريقة الإفصاح عنها «وبناء على ذلك أصدرت الهيئة تعليماتها بهذا الشأن تحت رقم (أ.م.أ.ق.ر/ح.ش.2013/5)، وأوضحت الهيئة في مقدمة هذه التعليمات أنها أصدرتها «في إطار تطبيق مبادئ الحوكمة الرشيدة»، وبما أننا نعتقد أن هذه التعليمات قد حفلت بالعديد من المخالفات الواضحة ليس فقط لقانون الشركات، بل لقواعد دستورية ثابتة، أيضاً فإن من المنطقي أن ندرج مناقشة

ما أن يخالف القانون أو اللائحة التنفيذية للقانون الأعلى منه مرتبة في السلم التشريعي، وبالتالي، فإننا نعتقد أن قرار الهيئة رقم 2013/25 بشأن قواعد حوكمة الشركات قد خالف نص المادة (217) من قانون الشركات وتجاوز التفويض الذي منحه للهيئة في هذا الصدد، والذي يفترض أن يقف - في اعتقادنا - عند الشركات التي تقدم خدمات مالية والأشخاص المرخص لها سواء كانت مدرجة أو غير مدرجة.

هذه التعليمات في إطار مذكرتنا هذه والمعنية بمناقشة قواعد حوكمة الشركات، وتطبيق ذلك على التعليمات التي وضعتها الهيئة نجد أن هذه التعليمات قد حظرت على أعضاء مجلس الإدارة التداول في أسهم الشركة الأم أو الشركة التابعة أو الزميلة خلال فترات معينة، كما أنها وسعت هذا الحظر ليشمل المطلعين من الجهات التنفيذية وأزواج هؤلاء جميعاً، وأقربائهم. وبصرف النظر عن مبررات مثل هذا الحظر من الناحية العملية، يبقى فرضه من المسائل التي يجب أن ينظمها القانون ولا يجوز أن يقرر بتعليمات.